



الفصل الثاني

تصنيف الذنوب حسب حجم الذنب

[الكبائر - اللوم (الصغائر)]



يقول الله تعالى في سورة النجم: ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ﴾ [النجم: ٣٢].
ويقول الله تعالى في سورة النساء: ﴿إِنْ تَجَنَّبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلَكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء: ٣١].

ما الكبائر؟

إن رجلاً قال: يا رسول الله: ما الكبائر؟ قال ﷺ: «الشرك بالله، والإياس من روح الله، والقنوط من رحمة الله» [من حديث ابن عباس بإسناد حسن] (١).

وقال ﷺ: «الكبائر: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، واليمين الغموس» [رواه البخاري] (٢).

وقال ﷺ: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر، قال: الشرك بالله، وعقوق الوالدين، وشهادة الزور، أو قال: قول الزور» [في الصحيحين من حديث أبي بكرة] (٣).

وقال ﷺ: «اجتنبوا السبع الموبقات»، قالوا: يا رسول الله، وما هي؟ قال: «الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات» [في الصحيحين من حديث أبي هريرة] (٤).

وفي الصحيحين من حديث ابن مسعود: سألت رسول الله ﷺ: أى الذنب أعظم؟ قال:

(١) مجمع الزوائد للهيثمى (١/١٠٩)، وقال: «رواه البزار والطبراني ورجاله موثقون».

(٢) البخاري في الأدب (٥٩٧٧).

(٣) سبق تخريجه، ص ١٦٢.

(٤) سبق تخريجه، ص ١٦٥.



«أن تجعل لله ندًا وهو خالقك»، قلت: ثم أى؟ قال: «أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك»، قلت ثم أى. قال: «أن تزاني حليلة جارك»^(١).

الجدال والاختلاف حول الكبائر والصغائر:

اختلف الصحابة والتابعون في عدد الكبائر من أربع إلى سبع، إلى تسع، إلى إحدى عشرة وما فوق ذلك، وقال بعض السلف: كل ما أوجب عليه الحد فهو كبيرة. وقيل: إنها مبهمة لا يعرف عددها، مثل ليلة القدر وساعة يوم الجمعة. وقال أبو طالب المكي: الكبائر سبع عشرة، جمعتها من جملة الأخبار، وجملة ما اجتمع من قول ابن عباس وابن مسعود وابن عمر، وغيرهم: أربعة في القلب وهي: الشرك بالله، والإصرار على معصيته، والقنوط من رحمته، والأمن من مكره.

وأربع في اللسان وهي: شهادة الزور، وقذف المحصن، واليمين الغموس، والسحر. وثلاث في البطن وهي: شرب الخمر والسكر من كل شراب، وأكل مال اليتيم ظلماً، وأكل الربا وهو يعلم.

واثنتان في الفرج وهما: الزنا واللواط.

واثنتان في اليدين وهما: القتل والسرقة.

وواحدة في الرجلين وهي: الفرار من الزحف.

وواحدة في جميع الجسد وهي: عقوق الوالدين.

وقال أبو سعيد الخدري وغيره من الصحابة: إنكم لتعملون أعمالاً هي أدق في أعينكم من الشعر، كنا نعدها على عهد رسول الله ﷺ من الكبائر. [رواه البخاري من حديث أنس وقال: صحيح الإسناد]^(٢).

والكبيرة من حيث اللفظ مبهمة، ليس لها موضوع خاص في اللغة ولا في الشرع؛ ذلك لأن الكبيرة والصغيرة من المضافات، وما من ذنب إلا وهو كبير بالإضافة إلى ما دونه، وصغير بالإضافة إلى ما فوقه.

(١) البخاري في الديات (٦٨٦١).

(٢) البخاري في الرقاق (٦٤٩٢).



فقطع يد المسلم كبيرة بالإضافة إلى ضربه، صغيرة بالإضافة إلى قتله. ونحن نعرف من حديث الرسول ﷺ أكبر الكبائر، ولكن لا نعرف أصغر الصغائر، والكبيرة يمكن أن يغفرها الله تعالى بالتوبة والاستغفار والرجوع إليه، والصغيرة يمكن أن تتحول إلى كبيرة بالإصرار على فعلها وبكثرة الصغائر، فلا كبيرة مع استغفار، ولا صغيرة مع إصرار.

وقد علمنا الرسول ﷺ الاستغفار لما نعلمه ولما لا نعلمه، ولما أسررنا ولما أعلننا، وكان يكثر الاستغفار في اليوم والليلة أكثر من سبعين مرة، وقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر.

ولكى نكون على علم بأبعاد الكبائر التي ذكرها الرسول ﷺ، ونكون على حرص دائم باجتنابها ودوام الاستغفار من الذنوب، فسوف يتم تناولها بشيء من التفصيل، ونخص بالذكر منها:

(الشرك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، واليمين الغموس، وشهادة الزور، والسحر، والزنا، وقطع الرحم، وقذف المحصنات، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وإدمان الخمر).

الشرك بالله:

يقول الله تعالى في سورة النساء: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾

[النساء: ١١٦].

هناك العديد من مظاهر الشرك في الأمة الإسلامية، نابع من اعتقادات خاطئة، تجعل المسلمين يشركون بربوبية الله وألوهيته.

فمن مظاهر الشرك في الربوبية:

- اعتقاد البعض بأن أرواح الأولياء الصالحين، يمكن أن تضر أو تنفع، فيذهب الجهلاء إلى أضرحة الصالحين للاستعانة بهم والدعاء عندهم، ويمكن أن تسمى وتشاهد بعينيك كيف يحدث النساء والفتيات الأضرحة، كأنها لها عليهن سلطة، وأنها تنفع أو تضر.

- الرهبة من الجن والخوف منهم، والاستغاثة بهم، وتقديم القرابين لهم.

- تقديس بعض الشيوخ أو المشعوذين وطاعتهم والتسليم لهم، والاستجابة المطلقة لهم، والاعتقاد بأن بأيديهم النفع والضرر.



- الخنوع للحكام غير المسلمين، والخضوع التام لهم، وطاعتهم بدون إكراه منهم لهم، حيث حكموهم بالباطل، وساسوهم بقوانين الكفر والكافرين، فأحلوا لهم الحرام، وحرّموا عليهم الحلال، فأطاعوهم في كل ذلك، ولم ينكروا عليهم.

ومن مظاهر الشرك فى الألوهية:

يختلف الشرك عن الكفر؛ حيث إن من الشرك ما لا يكون كفرًا، وذلك هو الشرك الأصغر، أو الشرك الخفى، قال ﷺ: «إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر»، قالوا: وما الشرك الأصغر يا رسول الله؟ قال: «الرياء» [رواه أحمد^(١)].

ويقول ﷺ مخبرًا عن رب العزة: «من عمل عملاً أشرك معي فيه غيى، فهو للذى أشرك، وأنا منه برىء» [رواه مسلم^(٢)].

فلا يكفى أن نقول: لا إله إلا الله باللسان، ولكن يجب أن نكون على درجة من الإخلاص لله، فيجتمع القلب واللسان بالشهادة قولاً وفعلاً وإيماناً صادقاً وإقراراً فى القلب.

فالمسلمة لا تطلب من أفعالها غير رضا الله، فإذا كان علمًا تتعلمه لتبارى غيرها، أو للتظاهر عليهم، أو للتكبر على غيرها، أو لتكسب ود الناس لها، فهى فى النار، فلا بد أن يكون العلم خالصًا لله سبحانه وتعالى، فلا يهم مدى تقدير الناس أو إعجابهم، ولكن كيف اكتسبت هذا العلم، وما هو هذا العلم وما فائدته، أسئلة تضعها المسلمة الصالحة فى اعتبارها، وتزن أفعالها بميزان رضا الله عنها.

وإذا كانت عبادات كالصلاة أو الصوم أو الحج أو الصدقة أو الزكاة، فهى لا تقوم بها من أجل رضا الناس عنها، أو إحسان الظن بها، ومدحها والثناء عليها، أو للحصول على وضع اجتماعى معين؛ كأن يقال داعية أو مؤمنة، أو الحاجة فلانة، أو غير ذلك، فهذا العمل لم تبغ فيه وجه الله خالصًا، وإنما أشركت فيه غير الله سبحانه وتعالى، وهكذا.

فلأخت ميزان تزن به درجة شهادتها، بأنها تعبد الله ولا تشرك به شيئًا، فإذا حزنتم لعدم تقدير الناس لأفعالها رغم إحساسها بأن الأعمال كانت على درجة من الكفاءة، فإن ذلك معيار لدرجة إخلاصها لله بأفعالها أولاً، وإذا فرحت لثناء الناس عليها، فإن هذا معيار آخر.

(١) أحمد (٤٢٩/٥).

(٢) مسلم فى الزهد والرقائق (٤٦/٢٩٨٥).



ولكن مثل هذا الأمر لا يستطيع أن يحس به غير الشخص نفسه، فالنية عامل أساسى فى هذا العمل.

وقال ﷺ: «من حلف بغير الله فقد أشرك» [رواه الترمذى] (١).

وقال ﷺ: «يا أيها الناس اتقوا هذا الشرك؛ فإنه أخفى من ديب النمل»، فقيل له: وكيف نتقيه وهو أخفى من ديب النمل يا رسول الله؟ قال: «قولوا: اللهم إنا نعوذ بك أن نشرك بك شيئاً نعلمه، ونستغفرك لما لا نعلمه» [رواه أحمد] (٢).

عقوق الوالدين:

الإسلام كما يعظم عبادة الله ويضع بعدها بر الوالدين والإحسان إليهما؛ فإنه كذلك ينفر من الشرك بالله وعقوق الوالدين.

يقول الرسول ﷺ: «كل الذنوب يؤخر الله منها ما يشاء إلى يوم القيامة، إلا عقوق الوالدين؛ فإنه يعجل لصاحبه» [رواه الحاكم] (٣).

فقد جعل الإسلام علاجه للمسلم لكى يدرك مدى إساءته وإثمته، فعجل العقوبة؛ ليكون نذيراً له وعبرة لغيره.

ومن العقوق: أن يقسم عليه فى حق فلا يبر قسمهما، وإن سألاه حاجة فلا يعطيها، وإن جاعا فلا يطعمهما، وأن يسبها أو يضربها.

فبر الوالدين من أفضل الأعمال بعد الصلاة، فعن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: سألت رسول الله ﷺ، أى الأعمال أفضل؟ قال: «الصلاة على وقتها» قلت: ثم أى؟ قال: «بر الوالدين»، قلت: ثم أى؟ قال: «الجهاد فى سبيل الله» [متفق عليه] (٤).

وإذا أمنت الأخت التفكير فى معنى العقوق، ووجدت أنه القطع، ربما تحاسب نفسها على الكثير:

(١) الترمذى فى النذور والأيمان (١٥٣٥)، وقال: «حسن».

(٢) أحمد (٤٠٣/٤)، وقال الهيثمى فى المجمع (٢٢٧/١٠): «رجال أحمد رجال الصحيح غير أبى على، ووثقه ابن حبان».

(٣) الحاكم فى المستدرک (١٥٦/٤)، وقال: «حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، وتعقبه الذهبى بقوله: «قلت: بكار ضعيف».

(٤) البخارى فى الأدب (٥٩٧٠)، ومسلم فى الإيمان (١٣٩/٨٥).



- هل قطعت النظر لوجه والديها أثناء الحديث معها؟
 - هل قطعت الاتصال بهما إذا كانت بعيدة ومعها ما ييسر عليها ذلك؟
 - هل قطعت صنوف الحنان والحب والألفة صباحًا ومساءً معها؟
 - هل قطعت مساعدتها لهما قولاً وعملاً وقلباً؟
 - هل قطعت زيارتهما، وفضلت عليهما غيرهما؟
 - هل قطعت تقبيلهما؟
- يخطئ من يفهم أن العقوق كلمة فقط تنطبق على من يهجر والديه، ولكنها تمتد إلى من يعيش معها، ويتعامل معها ليلاً ونهاراً.
- إنها تشمل النظرة واللمسة والإحساس والكلمة، إنها تشمل القلب والجوارح، وتمتد إلى التفكير.
- فهل وصلها القلب، وهل وصلتها الجوارح، وهل وصلها العقل والتفكير؟ إنها أمور تحتاج إلى تدريب ورياضة، وطلب العون من الله - عز وجل.
- وإذا حاولنا أن نضع برنامجاً خاصاً للبر بالوالدين، فسنجد اختلافاً في الظروف والأعمار والحاجات والإمكانات والمكان والزمان، وغيرها من العوامل والأسباب التي يصعب حصرها.
- ولكن هل يصعب علينا أن نصل الوالدين خمس مرات في اليوم مع كل صلاة قبلها أو بعدها، فهذا أمر ممكن ويسير، ربما فائدته أن البر بالوالدين جاء بعد عبادة الله تعالى، فلماذا لا نجعلها كذلك بعد الفرائض، وتزيد في شهر رمضان، شهر البر والإحسان، شهر القرآن، لماذا لا نجعل لهما نصيباً من دعائنا بعد كل دعاء واستغفار وتسبيح، لماذا لا نتصدق عليهما وباسمهما، ونطلب الدعاء لهما بعد وفاتها.
- إذا أخذنا البر بالوالدين بعد كل فريضة، فإن ذلك أدعى لعدم التقصير إن شاء الله، مع توفر النية لله تعالى ورضاه.
- وهو ما يقى المسلمة من الفتور أو الامتناع أو التقصير.
- فكم من الفتيات اللاتي يعاملهن الوالدان بقسوة، يجدن أنفسهن أمام طريق العقوق وعدم إعطاء والدهن حقهما في الصلة، فتقول الفتاة: كيف أقبل أمي أو أبي وهما يقسوان عليّ ويجرمانني من الفسحة أو المال أو الزينة؟

فمثل هذه الفتاة تجعل البر بالوالدين تبعاً لمعاملة والديها، إن أحسنوا أحسنت، وإن أساءوا أساءت.

فهذا والله طريق الشيطان وأتباعه، وهو ما يوقع الكثيرات في الكبائر والعقوب، فيجب على الفتيات أن يحذرن منه، ولا يتبعن خطوات الشيطان وأتباعه، وللفتاة أن تتحلى بالصبر والصدق مع الله، وستجد الثمرة - إن شاء الله - ولا تأتى الثمرة ناضجة مرة واحدة؛ فلها مراحل نمو، ولا يجدر طعمها إلا بعد النضوج.

ففى البداية ستجد الفتيات اللاتى يقسو عليهن الوالدن بعد أن يقمن بواجباتهن والعمل الصالح، ستجدن امتناعاً من الوالدين عن القسوة، ثم الدعاء لهن بظهر الغيب وشكرهن، والاعتراف ببرهن، وتتحول القسوة إلى لطف وحب ورأفة وحنان إن شاء الله.

فلا يجوز أن تنسى الفتاة أنها تضع البذرة فى الأرض خصبة وصالحة، مليئة بالحب والحنان للأبناء.

فماذا تنتظر بعد هذا إلا أفضل وأقوى وألذ وأحسن وأجمل الثمار.

إنها ثمرة تجد طعمها وريحها فى الدنيا والآخرة.

وإليك صنوفاً من أشكال البر، ربما تجدن نفسك فيها، وربما لا، فاحرصى عليها وأضيفى إليها:

- إيقاظهما لقضاء فريضة الصلاة والصبر على ذلك.

- الصلاة جماعة معها.

- الدعاء لهما قبل الصلاة وفى الصلاة وبعدها.

- إطعامهما، سواء تجهيز وإعداد الطعام، أو بالإطعام باليد، وانتقاء أفضل الطعام لهما، وعدم الأكل قبلهما.

- إعطاء الدواء لهما ومتابعة ذلك إذا كانا فى حاجة إلى ذلك.

- مساعدتهما فى نظافة الجسد، مثل تقليم الأظافر وتطهيرها، وتدليك الجسم بالزيت أو بالخل للتنشيط والراحة؛ فهى من وسائل التنشيط والراحة والشفاء والحياة بإذن الله.

- المساعدة فى الحمام إن كان لذلك ضرورة.

- جعل لهما نصيباً فى الترفيه عن النفس والفسحة؛ من خلال القول الطيب، أو الحديث الشيق، أو الخروج للنزهة، أو الرياضة؛ فهى مما تصلح النفس والجسم.



- إدخال السرور على قلبيهما بكل خير جديد رزقا من رب العباد.
- التقليل من إحداث التوتر والإثارة النفسية غير المطلوبة، وذلك بعدم ذكر ما يؤلم النفس من أخبار أو أحداث عنها أو غيرهما، فكثرة الأخبار السيئة تزيد من ضغط الدم، وإحداث التوترات النفسية السيئة، والتي يتبعها توترات في أعضاء الجسم كله والإحساس بالمرض.

- إعانة غيرها من أخواتها على بر آبائهن وأمهاتهن، فلا تستأثر بالبر لنفسها أو الاستئثار بحبهما؛ فهذا من دواعي الحقد والحسد بين الأخوة، وحدوث المشكلات في الأسرة كلها.

- إعانة غيرها من الأخوات بأمرهن بر الوالدين والإحسان إليهما، وإعطاء خبرتها في ذلك، وكذلك بنهيهن عن المنكر إذا وجدت عقوقاً في العلاقة بين الأخت ووالديها.

- عدم تفضيل غيرهما عليهما بالبر؛ كأحد الأقارب أو الأصدقاء أو الجيران أو الأخوات وهي كثيرة في الأخوات المسلمات، ربما ينفي البعض ذلك، ولكنها ظاهرة، والحجة في ذلك ضيق الوقت، أو كثرة الأعمال، أو الرغبة في عدم التقصير بين الأخوات والصديقات وبعضهن، وغير ذلك.

- الاطمئنان عليهما في الأشياء المتعلقة بالملبس والغطاء ومكان النوم لهما، فقد يكون غير مناسب في أوقات معينة، مثل فصل الشتاء، فتكون صلة بالليل، ثم تستكمل الصلة بالنهار بباقي الأعمال التي يعينها الله عليها.

قتل النفس:

اعتبر الإسلام قتل النفس ليس من الجرائم فحسب، وإنما كبيرة من الكبائر التي أمر الله عز وجل باجتنابها، وجعلها شرطاً من شروط المغفرة، قال تعالى في سورة النساء: ﴿إِنْ جَعَلْتُمْ كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ تُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء: ٣١].

وجعل الإسلام من قتل النفس فكأنما قتل الناس جميعاً، قال تعالى في سورة المائدة: ﴿مَنْ أَجَلَ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَءِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢].

وكان جزاء القاتل في الآخرة جهنم خالدًا فيها، قال تعالى في سورة النساء: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣].



وعقوبة القاتل في الدنيا هي القتل، قال تعالى في سورة البقرة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ أَلْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَىٰ بِالْأُنْثَىٰ﴾ [البقرة: ١٧٨].

وفي حالة المعاهد، فإن الإسلام يحرم قتل المعاهد إذا أعطى عهداً من قبل المسلمين، قال ﷺ: «من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة»^(١).

وغضب النبي ﷺ لما قتل عمرو بن أمية رجلين مشركين من بنى كلاب كانا قد أمنهما النبي ﷺ، ولذلك دفع الرسول ﷺ ديتهما.

أما من قتل خطأ، فقد قرر الإسلام الدية أو تحرير الرقبة أو الصيام.

قال تعالى في سورة النساء: ﴿وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ ءَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُمْ مُّؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ٩٢].

حتى العون على القتل عقابه اليأس من رحمة الله يوم القيامة، قال ﷺ: «من أعان على دم امرئ مسلم بشطر كلمة، كتب بين عينيه يوم القيامة: آيس من رحمة الله»^(٢).

قال تعالى في سورة النساء محرمًا قتل الإنسان نفسه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَتْ بَحْرَةً عَن رَّاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩] وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدُوًّا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ [النساء: ٣٠].

وحرم الإسلام قتل الأولاد خشية الفقر أو سفهاً بغير علم، قال تعالى في سورة الأنعام: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٤١]، وقال عز وجل في السورة نفسها: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِمَّا بَلَغُوا الْحُلُمَ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١].

فهذه نماذج من القتل التي ذكرها القرآن الكريم، ربما نجد ريحها الآن في أماكن كثيرة،

(١) البخارى في الجزية والموادعة (٣١٦٦).

(٢) ابن ماجه في الديات (٢٦٢٠)، وفي الروايد: «في إسناد يزيدي بن أبي زياد، بالغوا في تضعيفه، حتى قيل: كأنه حديث موضوع»، وضعفه الشيخ الألبانى.



فهذه السجون التي يعذب فيها المظلومون الذين قالوا: لا للطاغية، ولا للظلم، ولا للجهل، ولا ولا لما لا يرضى الله ورسوله، فيكون عاقبتهم الضرب حتى الموت، ومما يؤسف ويوجع القلب أن القائم على التعذيب وزبانية السجون، مسلمون في شهادة ميلادهم، فحسبنا الله ونعم الوكيل، وجزاؤهم جهنم، وبئس المصير.

وتبدو ظاهرة الأخذ بالثأر من أشكال قتل النفس بغير حق، حيث تقوم عائلة المقتول بقتل من لم يقتل ولم يجن على أحد، فيؤخذ البريء بذنب أخيه أو أبيه، وربما يقتل بغير حق عدد كبير مقابل فرد واحد.

وتشتعل الفتنة بين الناس، وتظهر جرائم القتل في عيادات الأطباء الذين يقومون بعمليات لا خبرة لهم بها ودون علم؛ من أجل التعلم أو إحراز المال، ويكون جزاء المريض الموت دون دية أو تعويض لأهله، بل يدفعون مالا للقاتل مقابل أتعاب القتل، وتأتى النساء في عيادات الأطباء لإجراء عمليات الإجهاض؛ لقتل أولادهن خشية الفقر أو ضياع المال أو الجمال، أو لعدم تحمل المسؤولية، أو للانفصال بين الزوجين أو ... أو ... إلخ، وهن لا يدرين كبر ما يرتكبن من ذنب لا يغتفر، ويشترك معهن الطبيب الجاهل الظالم لنفسه ولغيره.

ويأتى الأعداء إلى المنافقين؛ ليعقدوا معهم صفقات القتل والغدر والجريمة النكراء، فيدلوّنهم على مكان إخوانهم المسلمين ووقت تواجدهم؛ فيسهل على العدو رصدهم وقتلهم بأشبع صور القتل، حيث لا يكتفى برميهم بالرصاص، بل بالقنابل التي تدمر أحياء بكاملها، فحسبنا الله ونعم الوكيل، ويكفيهم ما سيكتب على وجوههم يوم القيامة (آيس من رحمة الله)، ولتندبر كيف يغتال المسلمون في فلسطين من قبل اليهود، الذين يتتبعون خروجهم، ويدلهم عليهم منافقون وخونة من أهل فلسطين.

وهناك من الفتيات العاشقات للمطربين أو الممثلين، واللاتى يقبلن على قتل أنفسهن للتعبير عن شدة الحب والتأثر لموت المطرب أو الممثل، فمنهن من قذفت نفسها من ارتفاع أدوار عالية، ومنهن من قتلت نفسها بالسم، ومنهن من قتلت نفسها بالطلقات النارية، فكان مصيرها نار جهنم.

ومن الفتيات اللاتى يقتلن أنفسهن لخيانة العشيق، ومنهن من تقتل نفسها لرسوبها في الامتحان، وما أكثر الأمثلة للفتيات اللاتى قتلن أنفسهن - سفهاً بغير علم - ففقدت دنياها وآخرتها، والعياذ بالله.



قال سيدنا محمد ﷺ: «من قتل نفسه بحديدة، فحديده في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدًا فيها أبدًا، ومن قتل نفسه بسم فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدًا فيها أبدًا، ومن نزل من جبل فقتل نفسه، فهو ينزل في نار جهنم خالدًا فيها أبدًا»^(١).

ومن الأطباء من يقبل على قتل المريض الذي يش من علاجه، وكأنه حيوان تجارب، ومن الزوجات من يقتلن أزواجهن؛ جزاء لزوجاهن بأخرى، فاعتبرن الحق جريمة. وكلها أمثلة ونماذج توضح درجة الظلم، وعظم وكبر الجرم اللاحق بالنفس وبالغير، فالمقتول ليس له رجعة للحياة، فلا تصحيح للخطأ، ولا ينفع الندم والتحسر.

اليمين الغموس:

قال ﷺ: «الكبائر: الإشراك بالله، وقتل النفس، واليمين الغموس» [رواه البخاري]^(٢). وهو تعمد الكذب لأخذ حق الغير، والحلف بالباطل ليقع المظلوم وغير المذنب في العقاب؛ فيحكم عليه ظلمًا نتيجة لليمين الغموس، وتسمى غموسًا لأنها تغمس صاحبها في النار؛ لأنه ظلم غيره بكلمة كذب.

وقد توعد الله هؤلاء، وجعل لهم عذابًا أليمًا، وحرّمهم من النظر لوجهه الكريم، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلْقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [آل عمران].

وتوضح هذه الكبيرة من الذنوب الفرق بينها وبين الكذب الذي يرتكبه الإنسان في مدارج الحديث، والفرق بين ما يظلم الإنسان فيه غيره بغير ذنب - ظلمًا وهتائنًا - وما يظلم الإنسان فيه نفسه.

فالكذب في الحديث ربما يكون للتباهي أو التفاخر أو التمويه، أو التماس العذر من الناس أو للتضليل، أو أغراض لا توقع الغير في ظلم مباشر، وإنما أثرها السيئ يأتي مباشرة على صاحبها، قال سيدنا النبي ﷺ: «وما يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابًا»^(٣).

(١) مسلم في الإيمان (١٠٩/ ١٧٥).

(٢) سبق تخريجه، ص ١٧٣.

(٣) البخاري في الأدب (٦٠٩٤)، ومسلم في البر والصلة والآداب (٢٦٠٧/ ١٠٣).



والتساؤل الآن: هل من الممكن للبنات أن يقعن في كبيرة اليمين الغموس؟ ألم تتفق بعض الفتيات على أخرى أو أخريات، وحلفن يميناً أمام إدارة المدرسة أو الجامعة، أو الأهل أن هذه الفتاة أو الفتيات قمن بأعمال، ولم يقمن بها؛ من أجل الإيقاع بهن في الظلم أو العقاب؟

ألم تحلف بعض الأخوات لأبويها، وتشهد على إخوتها أو أحدهم ظلماً، فيقوم الوالد أو الوالدة بمعاقبة المظلوم، بناءً على شهادة أحد إخوته عليه ظلماً؟
ألم تلجأ بعض الفتيات إلى الإيقاع بزميلاتهن أو جيرانهن؛ مدفوعة بالحسد والحقد، لكون الزميلة أفضل منها أو أجمل منها، وتريد أن تأخذ منها نعمتها، سواء أكانت خطيئاً أو كان وضعاً اجتماعياً أو مركزاً إدارياً، أو درجة علمية، فتلجأ إلى اليمين الكاذبة؟
إنها مواقف يجب أن تؤخذ في الاعتبار، ونكون على بصيرة بها، وبما يماثلها من مواقف وقضايا ترتكب فيها الكبائر.

لقد شهدت الخادمة على سيدتها بالزبيلة، فما كان من الزوج إلا طلاقها، وشهدت جارة على جاريتها ظلماً فحكّم عليها بالسجن والغرامة، وشهدت الزميلة على زميلتها ظلماً، فما كان على إدارة المنشأة إلا طردها، وإجبارها على دفع غرامة.

وشهدت الزميلة على زميلتها ظلماً، ففقدت صديقاتها وزميلاتها وحبهن واحترامهن لها. فهذه الأمثلة توضح لماذا هي كبيرة، فكبر النتائج التي تقع على المظلوم جعلها كبيرة، وعدم استطاعته رد كيد الظالمين وحقدهم جعلها كبيرة.

ومما جعلها غموساً - أي تغمس صاحبها في النار - حيث أدى ذلك إلى ظلم صاحبها لنفسها في الآخرة، فإذا خفى على الناس كيدها في الدنيا وأفلحت خطتها الجهنمية، فإن الله لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء، وهو يعلم ما تخفى الصدور: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧) [الزلزلة].

شهادة الزور:

تعنى الشهادة بالباطل والكذب والافتراء على الغير، وخطورتها وعظمتها من الضرر الذي يمكن أن يقع على برىء أو مفترى عليه.

وهو ما يؤدي إلى الحكم عليه بالباطل، وتحمله ذنب غيره، والذي لم يكن له فيه ذنب، فهذه من حقوق الناس المدنية والقانونية.



فكم من حق ضاع! وكم من مجرم ازداد إجرامه وفحشه! وكم من سخط وكره واجهه برىء! وكم من أحكام نفذت بالقتل أو القصاص من أبرياء ليس لهم ذنب إلا أن فردًا شهد عليهم زورًا وباطلاً! فانتشر بذلك الظلم في المجتمع، وضاعت الحقوق وزادت الجرائم؛ لعدم معاقبة المجرمين.

يقول الله تعالى في سورة الحج: ﴿وَأَجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ [الحج: ٣٠] وفي سورة الفرقان: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ﴾ [الفرقان: ٧٢]، وقال ﷺ: «من قضيت له من مال أخيه بغير حق، فلا يأخذه؛ فإننا أقطع له قطعة من نار» [متفق عليه، من حديث أم سلمة^(١)].

ويوضح الحديث ما يحدثه قول الزور على من أخذ حق غيره بحكم القاضي، ولم يكن ذلك حقه، فقد ظلمه في الدنيا والآخرة بذلك، فقول الزور يقع عاقبته السيئة على أربعة.

الأول: الشاهد: فهو في النار إلا أن يتوب، ويرد المظالم لأصحابها.

الثاني: الظالم: يأخذ حق غيره من مال أو عرض.

الثالث: المظلوم: أخذ حقه في الدنيا، وفقد نفسه أو ماله أو عرضه.

الرابع: المجتمع: بنشر الفساد والظلم بين الناس، وعدم معاقبة المجرمين وانتشارهم.

كبيرة إدمان الخمر:

إدمان الخمر هو دوام شربه، بحيث أصبح عادة لا يمكن الاستغناء عنها، وهو ما يؤدي إلى الإضرار الشديد بكل أعضاء الجسم ولا سيما العقل، وهو ما يؤدي بدوره إلى الموت، فهو كقتل النفس على علم بالجرم والخطأ والخطورة على الصحة والجسم بكامله.

فكيف يُكرّم الله الإنسان بالعقل، ثم يضعه الإنسان باتباع شهواته والسيطان، فما ميزته وصفته الإنسانية إذن؟

لم يصبح يفكر ولا يمشى ولا يأكل ولا يعيش كما يعيش الصحيح من الناس، ولم يكن مضطراً إلى ذلك، فله إرادة وله قدرة وله عقل ضيعه، فعليه إذن الجزاء في الدنيا والآخرة، إلا أن يتوب فيندم ويقطع عن الشرب وكل ما يذكره به؛ كالذهاب لأماكن الشرب الحرام، وترك

(١) البخارى في المظالم (٢٤٥٨)، ومسلم في الأفضية (١٧١٣/٥).



أصدقاء السوء، وأخذ الدواء المصلح للجسد، والإكثار من الصالحات، وعدم أخذ غير الطيب، وترك كل خبيث كالسجائر والطعام المشكوك في أمره، المستورد من الخارج، أو الذى لا يعرف مكوناته بدقة.

فكم جاءت لحوم حيوانية غير طيبة، وبيعت في الأسواق، وكم اشترى البعض الحلوى المصنعة بالكونياك والخمرة من الخارج، دون علمهم بذلك، وهذه أشياء يجب على المسلم الفطن أن يدركها ويتحراها في حياته كلها.

وهناك محلات حلوى في الدول العربية التى تصنع الجاتوهات، وصنوف الحلوى بالشمبانيا والكونياك، فيجب أن تتحرى الأخت المسلمة ذلك جيداً، وتسأل قبل الشراء والطعام، وهذا حذر مطلوب؛ فليس كل ما يباع يؤكل، وليس كل جميل حلالاً أو طيباً. فالأخوات الطيبات لا يخضن مع الخائضين، ولا يمشين وراء التيار دون علم أو وعى. وليتناصح الأخوات بذلك، ولتبلغ بعضهن البعض؛ فهذا ليس أمراً سهلاً، بل هو مرتبط بالكبائر، فلا يُحْمَن حول الحمى.

واللاتى أسرفن على أنفسهن، فليسرعنَّ بالتوبة إلى الله، والندم على ما فعلن، وعدم الرجوع إلى هذا الأمر مرة أخرى.

ورحم الله وبارك في الأخوات اللاتى امتنعن عن دخول فنادق يقدم فيها الخمر، وركوب طائرات يقدم فيها الخمر، أو الجلوس في أماكن مثل المطاعم أو الكافتيات التى يجلس عليها المدمنون، ويقدم لهم ما يطلبون من شراب خمر أو ما شابهه.

قاطع الرحم:

قال تعالى: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ (٢٢) أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَرَهُمْ ﴿٢٣﴾ [محمد].

وقال ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه» [رواه البخارى] (١).

وقال ﷺ: «أنا الرحمن وهى الرحم، فمن وصلها وصلته ومن قطعها قطعته» [رواه الترمذى، وقال: صحيح] (٢).

(١) البخارى فى الأدب (٦١٣٨).

(٢) الترمذى فى البر والصلة (١٩٠٧)، وقال: «صحيح».



جعل الإسلام قطع الرحم مع الفساد في الأرض، وجعل عاقبتها الخروج من رحمة الله، وجعل الصلة للأرحام من علامات الإيمان بالله تعالى، وكانت الجائزة للواصل هي صلة الله له ومعيته.

وعاقبة قاطع الرحم بعد الله تعالى عنه ومقاطعته إياه، وهى من أساسيات قيام المجتمعات، فجعل بر الوالدين، وهو اهتمام بالأسرة الصغيرة لبنة المجتمع، ثم صلة الأقارب والأرحام، وهى الأسرة الأكبر، والتى باجتماعهما يتكون المجتمع، وهكذا تنزل رحمة الله وصلته لعباده.

ومع زيادة الالتزامات لدى الناس في هذا الزمان، وبُعد أماكن إقامة الأقارب، وزيادة عدد ساعات العمل لدى الآباء، ومشاركة الأمهات في العمل خارج المنزل، وزيادة عدد ساعات الدراسة في جميع المراحل العمرية، وغلاء أسعار التنقل بين الأماكن وبعضها، خاصة بين الأقاليم وبعضها، وسفر عائل الأسرة للعمل في الخارج، وزيادة حب النفس، وتوقع الأسر داخل نفسها، وتفضيل البعض الصداقة الخارجية عن الأقارب، وأمثلة كثيرة من هذا القبيل، وما يشابهها، وما يتعارض معها.

المهم أن هناك عوائق كثيرة تقف مانعاً دون صلة الرحم، ومثل هذه الظروف لا يجب بحال من الأحوال أن تعوق عن طاعة الله وطلب رحمته وصلته، والأمر على الرغم من وجود عوائق كثيرة ربما تساعد على قطع الرحم، إلا أن المؤمنة تجد وسائل مساعدة كثيرة أخرى تساعدها على الصلة، طالما أخلصت نيتها لله سبحانه وتعالى، ولم تبغ من وراء ذلك المصلحة المادية أولاً وأخيراً، وإنما كان هدفها هو صلة الله - عز وجل - وأى فضل لها بعد ذلك.

ومن هذه الوسائل المساعدة:

- لكل عائلة مستويات اجتماعية واقتصادية متعددة؛ فمنها المتعلم والمثقف والغنى، ومنها الجاهل والفقير والمريض، وغير ذلك، فعلى المسلمة الصالحة أن يكون عندها معرفة بأحوال أقاربها من قريب ومن بعيد، سواء في المكان أو في درجة القرابة أو في المستويات المختلفة، اجتماعية أو اقتصادية أو علمية أو دينية.

ومن خلال هذه المعرفة يتم الانطلاق، فتعطى من هم أقل منها، وتساعد من هم أضعف منها، وتقديم الخير لمن يطلب منها، ولا تبخل بوقت أو بهال أو بصحة إذا طلب منها، أو إذا



وجدت هي أنها قادرة على العمل في اتجاه معين ولا تنتظر مقابلاً، فلا داعى لممارسة العادات القديمة المتوارثة في العطاء المتبادل، الذى يتم في صورة سداد ديون، وليس عملاً صالحاً، والذى كانت الأسر تضطر إلى الاقتراض لسد ديونها في المناسبات المختلفة (كالحنة، والعيد، والزواج).

فتحاول الأخت المسلمة جاهدة أن تلغى هذه العادة؛ فلا تنتظر أن يُرد لها مثل ما أعطت، ولا يدخل ضمن هذا السلوك عدم الأخذ في الاعتبار المعاملة الحسنة من الغير، فلا تتأخر برد جميل غيرها، ولو بالدعاء إن لم تستطع بالمال أو غيره.

- مصادقة الصالحات اللاتي يذكرن غيرها بحقوق الأقارب، ومثل هذه النماذج من الأخوات تكون عوناً على الصلة وحسن المعاملة بين الأقارب وبعضهم.

- تحول مفهوم الجميل بين الأقارب إلى الحقوق بين الأقارب.

- تنظيم الوقت، وجعل حصة للأقارب في الاتصال بهم، سواء عبر التلفون، أو الزيارة، أو بإرسال هدية أو سلام، أو دعاء بظهر الغيب، أو زيارة مريض من الأقارب، وحصة الصلة قد تكون يومية من خلال الدعاء، أو أسبوعية من خلال الاتصال عبر الهاتف، أو شهرية من خلال الزيارة، أو سنوية في حضور الأعياد والمناسبات العائلية، التى يجب أن يلتف جميع أفراد العائلة حولها للمباركة أو للمواساة.

- ابتكار طرق جديدة لحصر العائلة وفروعها والجديد فيها، من خلال عمل شجرة للعائلة، وإضافة العناوين والأرقام التلفونية، ومجال ومكان العمل إذا لزم الأمر.

- صلة الأقارب الذين هجرهم أقاربهم؛ لكبر سنهم أو لسوء أخلاقهم، أو لتكبرهم أو بعد أماكن إقامتهم، أو لغير ذلك، فليس الواصل بالمكافئ؛ يعنى الذى تصلينه إذا وصلك، ولكن هو الذى تصلينه إذا قطعك.

السحر:

قال ﷺ: «ثلاثة لا يدخلون الجنة: مدمن خمر، وقاطع رحم، ومصدق بالسحر»^(١).

والسحر: كل أمر يخفى سببه، ويتخيل على غير حقيقته، ويجرى مجرى التمويه والخداع،



واعتبر الإسلام أن السحر من الكفر بالله - عز وجل - وأن الشياطين تعلمه للناس، قال تعالى في سورة البقرة: ﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾ [البقرة: ١٠٢].

وربما ما يضل البعض أن يجد فيه فائدة ملموسة له هو في لحظة معينة، أو يشبع كرهه وحسده وحقده، بأن يضر غيره بأساليب وطرق من السحر، والافتناع به يخرج المسلم من إسلامه وإيمانه بالله؛ لأنه يقتنع أن الأمر يحدده السحر، وليس قدر الله سبحانه وتعالى.

وتظهر قضية استخدام السحر لتحقيق أغراض دنيوية في مجتمع السيدات والبنات، وبعض دوافعهن لذلك هو الرغبة في الزواج من شخص معين، أو غير محدد، أو تعطيل زواج بعض الفتيات أو الشبان، فليجأن إلى السحرة من الرجال أو النساء بمثل هذه الأعمال المحرمة، وهن لا يدرين عظم ذنبهن بقيامهن بهذه الأعمال النكراء، والتي لا يغفرها الله، إلا لمن تاب وآمن وعمل صالحاً.

والغريب أن البعض قد يجد توافقاً للأعمال مع ما يتمناه أو يطلبه من خير أو شر، فيزيد اقتناعه بها، وبالشخص القائم عليها والمؤدى لها، فلا يلجأ إلى الله بالدعاء أو الاستغفار أو التوبة، ويخرج من النور إلى الظلمة، ومن الظلمة إلى ظلمات بعضها فوق بعض.

وعلاج هذا الأمر:

- بعدم الاعتقاد فيهم أو بهم، وعدم الذهاب إلى السحرة، أو ما يدل عليهم، وعدم تعلم علمهم، والندم والحسرة على ما فرطت فيه البنت في حق الله من الاعتقاد بالسحر والسحرة، أو التعامل معهم، والعزم الأكيد على عدم الرجوع إلى مثل هذا الأمر من قريب أو بعيد.

- شدة الارتباط بالله بالذكر والدعاء والاستغفار، والتحصن بآيات القرآن الكريم وبأدعية الرسول ﷺ، واتباع سنته في التطهر والطهور، وحسن الخلق وتعلم العلم النافع، ومصادقة البنات والأخوات الصالحات اللاتي يدلون على فعل الخيرات وترك المنكرات.

- الإيمان بالقضاء والقدر، وترسيخه في قلب البنات، فالمسلم إذا أصابته سراء شكر فكان خيراً له، وإذا أصابته ضراء صبر فكان خيراً له.

- تجديد الإيمان بالله، والاستعاذة بالله دائماً من الشيطان الرجيم عند نغزه وهمزه ولمزه.

الربا:

هو إقراض المال بفائدة وهو محرم شرعاً، والربا هو الفائدة أو الربح الذي يأخذه المرابي من مدينه.



يقول الله تعالى في سورة البقرة: ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُزِيلُ الصَّدَقَاتِ﴾ [البقرة: ٢٧٦]، وهى تدل على بركة الأساليب الشرعية في البيع والشراء، وعدم نفع الربا لأى الأطراف المتعاملة به.

ويقول الله عز وجل في سورة البقرة: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٢٧٨]، وفي سورة آل عمران: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٠].

وقد خلط أصحاب النفوس الضعيفة والجهلاء بين البيع والربا: ﴿قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥].

وعظم الإسلام من الربا، حتى جعله يعادل سبعين إثماً كبيراً، قال ﷺ: «الربا سبعون حوباً أهونها كوقع الرجل على أمه»، وفي رواية: «أهونها كالذى ينكح أمه»^(١)، والحبوب هو الإثم.

وعن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: إذا كان لك على رجل دين، فأهدى لك شيئاً فلا تأخذه؛ فإنه ربا.

وقال الحسن البصرى رحمه الله: إذا كان لك على رجل دين فما أكلت من بيته فهو سحت. وهذا من قوله ﷺ: «كل قرض جر نفعا فهو ربا»^(٢)، وقال ابن مسعود أيضاً: من شفع لرجل شفاعاً، فأهدى إليه هدية فهي سحت، وتصديقه من قوله ﷺ: «من شفع لرجل شفاعاً فأهدى له عليها فقبلها، فقد أتى باباً عظيماً من أبواب الربا»^(٣).

رغم أن المعنى اللغوى للربا هو الزيادة، إلا أنه ليست كل زيادة خيراً ونماءً؛ لأن الإسلام هو الدين القيم الذى يراعى كل الخير لكل الناس، وليس لفئة دون أخرى حتى لو اضطرت الفئة الضعيفة للاستعانة بمن هم أقوى وأغنى منهم.

فهو يحارب تكاثر رأس المال مع فئة قليلة دون تعب أو عمل، ويمنع استغلال أصحاب رءوس المال للفقراء والمحتاجين، سواء بفرض زيادة على المال المقترض، أو بحصول المنفعة المادية بأى شكل للطرف القارض أو المعطى.

(١) السلسلة الصحيحة للشيخ الألبانى (١٨٧١)، وقال: «إن الحديث بمجموع طرقه صحيح ثابت».

(٢) السنن الكبرى للبيهقى (٣٤٩/٥، ٣٥٠)، وضعفه الحافظ ابن حجر فى التلخيص الحبير (١٢٣٥).

(٣) أحمد (٢٦١/٥).



ورغم أن هذه الأمور ربما يدركها الكثير، إلا أن أنظمة الدولة الاقتصادية والمالية، ربما توقع المسلمين في كبيرة الربا تحت مصطلحات المنفعة أو الربح أو الجائزة.

وقد تغلغل النظام اليهودي الاقتصادي داخل المجتمعات والدول الإسلامية، من خلال التعامل في البنوك الربوية في شكل هيئة تقرض وتقرض بالربا، بدلاً من شخص معين يقوم بهذه الطريقة غير الشرعية، وهو ما أوعى البعض إلى اعتبار وجود نفع للعاملين، وفتح أبواب رزق للعديد من الشخصيات العاملة في قطاع البنوك، وجعلوا الفوائد الربوية أرباحاً، واختلط الأمر بينهما، كما خلط الجاهلون بين البيع والربا.

وفي المقابل حارب أعداء الإسلام الشركات الإسلامية، التي اشتغلت بتوظيف الأموال في شكل شرعي؛ للوقوف في وجه الأنظمة غير الشرعية في التعاملات المادية، وكانت نتيجة هذه الحرب أن أصدرت الدول التي نشأت فيها هذه الشركات قرارات بغلقها وتصفية أموالها؛ مما أحدث ضرراً بالغاً لأصحاب هذه الأموال، وأصحاب هذه الشركات، وهو ما أظهر هذه الشركات - كذباً وظلماً - بأنها كانت تعمل لمصالح شخصية لأصحاب إدارتها.

وحاول إعلام هذه الدول تشويه صورة رجل الدين المتعامل بالطرق الشرعية في المعاملات المالية، وأظهرت هذه الفئة المحافظة في صورة ظالمة ومتعدية على حقوق الغير، ومضیعة لأموال الناس، وتتعامل بالباطل؛ وذلك من أجل إظهار أن الطريق الوحيد أمام الناس هو التعامل مع البنوك الموجودة في الدولة، وأنها أكثر أماناً وربحاً مضموناً للمتعاملين معها.

فتضمن الدولة السيطرة على رأس مال الناس، وتستمر في تبعيتها الاقتصادية للدول المهيمنة على مقدرات الشعوب، وتضمن استمرار وجودها في السلطة، وعدم نمو أطراف أخرى في أى قطاع من قطاعات الدولة، وخاصة الاقتصادية.

وأمام هذه الهجمة الشرسة على الأنظمة الإسلامية، والمسلمين الراغبين في الحفاظ على دينهم وديناهم، فإن الأخوات ربما يجدن طرقاً عديدة ومخارج من هذه الفتن، ومنها:

- سحب أموالهن من البنوك الربوية فوراً، وإيداعها في بنوك إسلامية، تراعى التعاملات الإسلامية الشرعية.

- تنقية أموالهن من الربا الذي حصلن عليه، فلا تأخذه إلى مالها، بل تأخذ رأس المال الأصلي.



- إذا استطاعت مشاركة غيرها في عمل تجارى، فقد نفعت نفسها وغيرها من المسلمين، وعمت الفائدة إن شاء الله، وهو أمر يحتاج إلى حسن اختيار الشركاء الأمناء المخلصين.

وفي حالة أن تكون الأخت المسلمة هى التى تقرض غيرها مالاً، فإنها يجب أن تراعى عدم أخذ أية منفعة مادية أو معنوية من المقرض فى شكل هدية، أو وظيفة أو طعام، أو كثرة الشاء والمدح، وهى ترغب فيه، وخاصة أمام الناس؛ مما يحول العمل الصالح إلى رياء وسمعة، أو إحداث ضرر للمقرض، بذله أو إهانته، أو كثرة المن عليه؛ فتبطل العمل دنيا وديناً.

أكل مال اليتيم وظلمه :

قال تعالى فى سورة النساء: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء].

وقال تعالى فى سورة الإسراء: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء].

وقال تعالى فى سورة النساء: ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ۚ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ ۚ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ [النساء].

وفى الأكل بالمعروف أربعة أقوال، ذكرها ابن الجوزى فى تفسيره:

أحدها: أنه الأخذ على وجه القرض.

الثانى: الأكل بقدر الحاجة من غير إسراف.

الثالث: أنه أخذ بقدر إذا عمل لليتيم عملاً.

الرابع: أنه الأخذ عند الضرورة.

الإسلام دين ودولة، يراعى الفئات الضعيفة، ويرعاها إلى أن تقوى، ويحارب كل من يستغل الضعيف؛ باعتبار هذا الاستغلال السيئ من الكبائر، التى تستوجب على المسلم التوبة منها، والندم عليها.

فاليتيم الذى فقد أمه أو أباه أو هما معاً، ولم يبلغ الحلم إذا كان ذا مال، فعلى من يكفله أن يراعى تربيته تربية حسنة، وأن يحافظ على ماله ويثمره حتى يكبر، أما إذا لم يكن ذا مال، فإن



الإسلام يرفع من شأن كافله وراعيه والقائم على مصالحه. يقول الرسول ﷺ: «من ضم يتيمًا من المسلمين إلى طعامه وشرابه حتى يغنيه الله تعالى، أوجب الله له الجنة، إلا أن يعمل ذنبًا لا يغفر»^(١)، وقال ﷺ: «من مسح رأس يتيم لا يمسحه إلا الله، كان له بكل شعرة مرت عليها يده حسنة، ومن أحسن إلى يتيم أو يتيمة عنده، كنت أنا وهو هكذا في الجنة» [رواه أحمد]^(٢).

ربما يعيش في بيتنا يتيم ابن خال، أو ابن عم، أو ابن أخ أو أخت، وربما يعيش في بيت جارنا يتيم، أو في بيت أقاربنا أو صديقاتنا.

فلنعرف الآيات والأحاديث النبوية الشريفة التي تعظم من أمره؛ للحفاظ عليه وعلى ماله ونفسه حتى يكبر، ولنبلغها لغيرنا، ونكون قدوة حسنة في تعاملنا مع اليتيم، ونعلم أنفسنا وغيرنا كيف نرد المظالم الخاصة باليتيم، إذا كانت عن غير عمد، أو كانت بجهل، وكيف نتوب من ذنوبنا إذا كانت على علم، برد المظالم والاستغفار والندم.

وكيف نعلم أبناءنا حسن معاملة اليتيم، إذا كان زميلًا في المدرسة أو جارًا أو صديقًا أو قريبًا.

الفرار من الزحف:

وتعنى الفرار من مواجهة العدو عند اللقاء وعند الحرب.

يقول الله تعالى في سورة الأنفال: ﴿وَمَنْ يُؤْمِدْ يُؤْمِدْ دُبرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَلِئْسَ الْمَصِيرُ﴾^(١٦) [الأنفال].

والمتحرف لقتال هو من يفر من العدو لخدعة حربية، والمتحيز لفئة هو من يفر عن وجه العدو لينضم إلى جماعة المجاهدين وجملتهم.

لعلنا ندرك عظم هذا الذنب إذا كانت الأمة في حرب وقتال مع العدو، وكانت وظيفة الجند والجيش هي الدفاع عن الوطن والمسلمين، فماذا يقع عليهما إذا فرط الجيش في حمل أمانته؟

(١) أحمد (٣٤٤/٤)، والطبراني في الكبير (٣٠٠/١٩) (٦٧٠)، وقال الهيثمي في المجمع (١٦٤/٨): «هو حسن الإسناد».

(٢) أحمد (٢٥٠/٥)، وضعف إسناده الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١٥١/١١) عند شرح حديث (٦٣٥٦).



إن النتيجة لا تعنى فرداً أو جهة أو قطاعاً، ولا تعنى هزيمة جيش، ولكن الأمر أكبر؛ إنه هزيمة أمة بكاملها.

إن الإسلام عندما عظم الذنوب، كان ذلك للحفاظ على الحقوق، وتحمل المسؤولية والأمانة عن النفس وعن الآخرين.

وهذه القيمة ربما لا توجد في الديانات الأخرى، ولا تؤخذ بمثل هذا الجرم أو الذنب، فالأمور في الأنظمة غير الإسلامية تتحكم فيها الأهواء والمصالح الشخصية والقوانين الوضعية.

ويمكن أن نقرب هذه الأمور بحوادث واقعية حديثة، تتعلق بالحرب على المسلمين. أذكر أن المجندات في الجيش الأمريكي اللاتي أجبرن على الخدمة في حرب العراق، قد وجدن أن هذه الحرب ليست منطقية، وأن الموت في سبيل الظلم يأباه ذو عقل ولب.

فأرادت الكثيرات منهن الفرار من الجيش، ولكن هذا الأمر عاقبته محاكمات عسكرية هن في غنى عنها، فتحولن إلى حيلة، هي أعظم وأكبر من الذنب، حيث لجأت بعضهن بالحمل من الجنود الأمريكيان - سفاحاً وزناً - حتى يكون ذلك ذريعة لسفرهن لبلادهن، وتأجيل خدمة الجيش بشكل قانوني.

وفقد الجيش العديد من عناصره بالفرار منه بطرق أخرى، ولجأت إدارة العدو إلى الاستعانة بجيش عراقي لإحراز ما لم يستطع القيام به، وخاصة في (الفلوجة بالعراق)؛ حيث استعصى عليهم دخولها حتى بعد رميها بالقذائف الثقيلة، وقتل المئات من العراقيين.

وأعنى من هذه القصة أن عدم إحساس الفرد بعظم الإثم، وعدم وجود الارتباط الديني والتمسك بالعقيدة السليمة، يضعف كثيراً تمسك الفرد بالقوانين الوضعية.

ويذكر القرآن الكريم صفة من صفات الكافرين، وهي التولي يوم الزحف في سورة آل عمران: ﴿لَنْ يَضُرَّكُمْ إِلَّا أَذًى ۖ وَإِنْ يُقَاتِلُواكُمْ يُولُوكُمْ أَذًى بَارِئٌ ۖ لَا يُنْصِرُونَ﴾ [آل عمران].

وفي سورة الفتح: ﴿وَلَوْ قَاتَلَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوَلَّوْا الْأَذْرَ ثُمَّ لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ [الفتح].

قذف المحصنات:

يقول الله تعالى في سورة النور: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعْنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور].



وقال عز وجل في سورة النور: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَا يَأْتُوا بَأْذَنَةٍ فَجَادِلُوهُنَّ ثَمَنَيْنِ جَلْدَةٍ وَلَا تَقْبَلُوا لَهُنَّ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور].

الإسلام يراعى حقوق الغير حتى ولو بالكلمة، ويحافظ على عفة المؤمنات وسمعتهن، حتى ولو كانت مملوكة أو جارية، وكذلك الحال للمؤمنين، وقد ثبت في الصحيحين عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها، يزل بها في النار أبعد مما بين المشرق والمغرب»^(١).

وقال ﷺ: «من يضمن لى ما بين لحيه وما بين رجله أضمن له الجنة»^(٢).

ويعظم الإسلام من قذف المحصنات، وقد لعنه الله في الدنيا والآخرة، وعاقبه في الدنيا إذا كان كاذباً بالجلد وعدم تقبل شهادته، وفي الآخرة جعل له عذاباً عظيماً. لقد زادت هذه الفاحشة بانتشار الجهل، وخاصة في الأسواق، وعلى صفحات المطبوعات، وعلى شاشة الحاسبات، التى سمحت بالمجال الواسع للحوار، ونقل التهم والافتراءات على الآخرين، وخاصة بين فئة الشباب، وأصبحت سوق الفنانين سوقاً خصبة للنيل منهم، وخاصة لما يبدو على الكثير منهم من سلوكيات مرفوضة شرعاً، وخروج كثير عن الدين والأخلاق الكريمة، وانتشار العُرى والاختلاط الحرام بين الجنسين - على الرغم - من أن الدين يأبى ذلك، إلا أنه لا يحل القذف والسب والفحش، فلا يقابل ذلك بذلك.

فلتحذر الشابات من الجلوس لمحادثة الشباب، أو الشابات عبر الحاسبات الآلية والإنترنت، ومجاراتهم في التهم والفاحشة، وتبادل الأحاديث غير القائمة على دليل، والتى لا تثبت الفاحشة أو الزنا على متهميها.

وعلى الأخوات أن ينصحن غيرهن، بعدم الخوض في هذه الكبيرة؛ فعقابها شديد في الدنيا والآخرة.

الزنا:

وهو ارتكاب الفاحشة بالمعاشرة الجنسية بين رجل وامرأة في غير الطريق الحلال أو الشرعى، وهو الزواج.

(١) البخارى في الرقاق (٦٤٧٧)، ومسلم في الزهد والرقائق (٥٠/٢٩٨٨).

(٢) البخارى في الرقاق (٦٤٧٤).



يقول الله تعالى في سورة الإسراء: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْفَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ (٣٢)

[الإسراء].

وكان عقاب الزانى والزانية أليماً في الدنيا والآخرة، يقول تعالى في سورة النور: ﴿الزَّانِي لَا يَكْخُفُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرَكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَكْخُفُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٢٤) [النور]، وفي سورة النور أيضاً يقول عز وجل: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: ٢٤]. وقال ﷺ: «لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ...» [رواه البخارى ومسلم، من حديث أبى هريرة] (١).

ويضاعف الله العذاب يوم القيامة للزانى إذا لم يتب في الدنيا، يقول تعالى في سورة الفرقان: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ۖ يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَيَخَلَّدُ فِيهِ مُهْكًا ۖ إِلَّا مَنْ تَابَ﴾ [الفرقان: ١٦]. ولعظم وكبر الذنب وضعه الله بعد الشرك وقتل النفس في الآية.

ومن يعيش في عصرنا الحالى في القرن الواحد والعشرين، يجد دعاة الحرية وحقوق الإنسان، ممن لا يدينون بالإسلام، يتخبطون في اتجاهاتهم وآرائهم وقوانينهم وشرعهم الوضعى الوضع، فهم يعطون الحق في الممارسات الجنسية غير الشرعية، وفي الوقت نفسه ينادون بحقوق الإنسان!

فأين حق الطفل الذى يولد ولا يعرف أبويه أو أحدهما، ويربى داخل مؤسسات الدولة بأمهات بديلة، لا يعرفن الحب والعطف والانتفاء؟

وأين حقوق المرأة على الرجل الذى ارتكب معها فاحشة الزنا؟ إنها علاقات حيوانية وضعية مجوجة، لا ترتفع بالإنسان إلى إنسانيته التى كرمها الله بها.

إن دعاة الحرية والحقوق من المزورين الغافلين الضالين، يرجعون بالمرأة إلى عصور الجاهلية الأولى؛ لتفقد كرامتها وحريتها وحقوقها التى كفها لها الإسلام.

والعجيب كل العجب أن الدول الإسلامية تلهث وراء هذا المواثيق الدولية، وتسارع بالتوقيع على بنودها، بالموافقة على التطبيق، وأعنى بالدول - الحكومات الفاسدة الطاغية - التى تحكم تحت اسم الديمقراطية، وتخفى وراءها الحكم المتسلط وقهر الشعوب.



وتكرس هذه الدول كل قطاعاتها التابعة لها لخدمة هؤلاء الضالين المضلين، وتنفذ القوانين، فتضمن البقاء وتضمن التمويل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

لقد حفظ الله تعالى المجتمع، وأعطى حقوق كل فرد منه بما يكفل تكوين نظام كامل متكامل قيم وقوى، يضمن التعمير والبناء على أسس شرعية سليمة؛ لتكوين الأسرة، والحفاظ عليها.

فأمر بعدم الاقتراب من الزنا؛ فإن بداياته ربما تكون نظرة، وربما تكون رائحة عطرة، وربما تكون ملابس كاسية عارية، وربما تكون الخضوع بالقول، وربما تكون تبرجاً بالزينة واللباس، وربما تكون بالاختلاط غير الشرعي، بالملامسة والحديث عن قرب، والعيش داخل أماكن لا يأمن فيها الشاب أو الشابة على نفسيهما.

وليس الإعلام العربي ببعيد، فقد اخترعوا أساليب وبرامج تخرض وتحس وتنشر الزنا بين الشباب، دون مراعاة للقيم الإسلامية أو التقاليد والأعراف الاجتماعية، فظهرت برامج تصور الشباب والشابات يعيشون معاً في شقق مغلقة، ويقضون أربعاً وعشرين ساعة يومياً على الهواء مباشرة؛ ليراهم من يدخل على القناة، ومن يهوى الأساليب الإعلامية الجديدة، واستخدام العرب للتكنولوجيا الحديثة، إنها للأسف أداة هدم، وليست أداة بناء، إذا ما كانت تحت سيطرة الفاسدين المضلين.

فكم أحدثوا من فساد ورذيلة! وكم اقتنع بها من فئة الشباب!

وكم من الشباب الذين نسوا ما نشئوا عليه من قيم!

إنهم كثيرون وخاصة من لم يتلق تعليماً دينياً، يقيه مخاطر هذا التخلف، ومن يكثر من مشاهدة هذه النوعية من البرامج، ومن أصيب بالاغتراب الثقافي في إطار كثرة ما يشاهده من برامج أجنبية ورذائل وفواحش في القول والفعل، ومن يتركه والداه يستخدم وسائل الإعلام بلا قيد ولا شرط ولا رقيب.

إنهم من صغار الشباب الذين لديهم الشهوة الجنسية، والتعطش لها، ويريدون معرفة المزيد، منهم من كبار الشباب الذين لا يستطيعون الزواج؛ لعدم القدرة المادية على تحمل أعباء الزواج، ومنهم من وصل إلى سن العنوسة، فلا يجب إلا أن يشاهد ويسمع القليل أو الكثير، فقد فات قطار الزواج.



وماذا على الفتيات أن يعملن في ظل هذا الجو المليء بالفواحش ما ظهر منها وما بطن؟
إن الحل فيما سبق من سطور، هو أن عليها أن تأخذ بعكس هذه الأمور، وأن تتفقه في آيات الله، وتعنى جيداً معنى عدم الاقتراب، فهي لافتة تفيد الحذر الشديد، والبعد عن كل ما يقرب إلى هذه الفاحشة، سواء أكان في صورة أو كتاب أو محطة تلفزيون، أو موقع على الإنترنت، أو تلفون محمول، أو صديقة سوء، أو موضحة الملابس أو أسلوب تعليم، أو أسلوب وقوانين عمل، التي تمنع الفتاة من الحشمة والحجاب.

إن هذه الكبيرة يعلمها جيداً أعداء الإسلام والمسلمين، ويعلمون كيف أصبحوا وأصبحت مجتمعاتهم في طور السقوط والانحيار بسببها، فهم يريدون أن نسقط مثلهم، وأن نتبع ملتهم حتى يرضوا عنا. فيصدرون لنا القوانين، وأساليب الحياة، والتكنولوجيا الحديثة في الاتصال، وكلها تخدم تنمية وتطوير - من وجهة نظرهم - وتغيير القيم الإسلامية إلى قيم رذيلة، تساعد على التدهور والانحلال، فماذا بعد الحق إلا الضلال؟
